

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
عمالة إقليم جرادة
مجلس إقليم جرادة

عدد: 2023/03

اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية "الأمل"

من أجل

تدبير مرفق النقل المدرسي

بين

مجلس إقليم جرادة

والجماعات بالعالم القروي التابعة لنفوذ إقليم جرادة

الديباجة

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 رمضان 1436 هـ جـرية الموافق ل 7 يوليوز 2015 المتعلق بالقانون التنظيمي رقم 112.14 الخاص بالعمالات والأقاليم؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليوز 2015 المتعلق بالقانون رقم 113.14 الخاص بالجماعات؛
- بناء على المرسوم رقم 450.17.2 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 هـ جـرية الموافق ل 23 نوفمبر 2017 بسن نظام للمحاسبة العمومية للعمالات والأقاليم ومجموعاتها؛
- بناء على المرسوم رقم 451.17.2 الصادر في 04 ربيع الأول 1439 هـ جـرية (23 نونبر 2017) بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات؛
- بناء على الخيارات الاستراتيجية للنموذج التنموي الجديد الرامية لتحقيق وبناء رأسمال بشري ذي جودة عالية، ومؤهل بشكل أفضل للمستقبل؛
- تماشيا مع مضامين البرنامج الحكومي 2021-2026 الذي نص على ركائز الدولة الاجتماعية وخاصة تحسين جودة التعليم العمومي وتحقيق تكافؤ الفرص؛
- وفي إطار تعاضد جهود الجماعات الترابية من أجل المساهمة في تدبير مرفق النقل المدرسي كرافعة أساسية لنجاح منظومة التربية والتكوين وتشجيع الفتاة بالعالم القروي على التمدرس؛
- اعتبارا لكون التربية والتكوين شأن مجتمعي يشكل تحديا حقيقيا ويتطلب تعبئة شاملة من أجل تأمين الحق في التعليم وإرساء مدرسة قوامها الإنصاف وتكافؤ الفرص؛
- وانخراطا في الجهود الهادفة إلى محاربة الهدر والانقطاع المدرسيين من خلال توفير المستلزمات الميسرة للتربية والتكوين خاصة النقل المدرسي؛
- وبناء على مقرر مجلس إقليم جرادة المتخذ خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 27 أبريل 2023؛
- وبناء على مقرر مجلس جماعة لعوينات المتخذ خلال دورته العادية لشهر ماي 2023 المنعقدة بتاريخ 02 ماي 2023؛
- وبناء على مقرر مجلس جماعة كفايت المتخذ خلال دورته العادية لشهر ماي 2023 المنعقدة بتاريخ 04 ماي 2023؛
- وبناء على مقرر مجلس جماعة لبخانة المتخذ خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 13 أبريل 2023؛
- وبناء على مقرر مجلس جماعة لمريجة المتخذ خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 20 يوليوز 2023؛
- وبناء على مقرر مجلس جماعة بني مطهر المتخذ خلال دورته العادية لشهر ماي 2023 المنعقدة بتاريخ 03 ماي 2023؛
- وبناء على مقرر مجلس جماعة أولاد غزبل المتخذ خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 12 أبريل 2023؛
- وبناء على مقرر مجلس جماعة أولاد سيدي عبد الحاكم المتخذ خلال دورته الاستثنائية بتاريخ 20 شتنبر 2023؛
- وبناء على مقرر مجلس جماعة قنفودة المتخذ خلال دورته العادية لشهر ماي 2023 المنعقدة بتاريخ 02 ماي 2023؛
- وبناء على مقرر مجلس جماعة تيولي المتخذ خلال دورته العادية لشهر ماي 2023 المنعقدة بتاريخ 02 ماي 2023؛
- وبناء على مقرر مجلس جماعة سيدي بوبكر المتخذ خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 10 أبريل 2023؛
- وبناء على مقرر مجلس جماعة رأس عصفور المتخذ خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 05 ماي 2023؛

تم الاتفاق على ما يلي:

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية:

بموجب هذه الاتفاقية، تحدث مجموعة الجماعات الترابية لتدبير مرفق النقل المدرسي بالعالم القروي وتضم مجلس إقليم جرادة وجماعات أولاد اغزويل، بني مطهر، لمريجة، أولاد سيدي عبد الحاكم، تيولي، سيدي بوبكر، رأس عصفور، قنفودة، لعوينات، كفايت ولبخانة.

المادة الثانية: تسمية المجموعة:

تتخذ مجموعة الجماعات الترابية لتدبير مرفق النقل المدرسي بالعالم القروي، المشار إليها في المادة الأولى، اسم "الأمل" ويمكن تغيير اسم المجموعة بعد مصادقة مجلسها على ذلك.

المادة الثالثة: مهمة المجموعة:

تمارس مجموعة الجماعات الترابية "الأمل" داخل النفوذ الترابي لإقليم جرادة مهمة تدبير مرفق النقل المدرسي بالجماعات بالعالم القروي.

المادة الرابعة: مقر المجموعة:

تتخذ مجموعة الجماعات الترابية لتدبير مرفق النقل المدرسي بالعالم القروي "الأمل" كمقر لها مجلس إقليم جرادة. ويمكن تغيير مقر المجموعة بعد مصادقة مجلسها على ذلك.

المادة الخامسة: الموارد المالية للمجموعة:

➤ التزامات الجماعات الترابية المشكلة للمجموعة:

تساهم الجماعات الترابية المشكلة للمجموعة بمبلغ 1.240.000 درهم (مليون ومائتين وأربعون ألف درهم) موزعة بين الجماعات الترابية على الشكل التالي:

تحدد المساهمات السنوية للجماعات الترابية الأعضاء في ميزانية المجموعة كما يلي:

الجماعة	عدد الحافلات بكل جماعة	المساهمة السنوية بالدرهم
مجلس إقليم جرادة	--	540.000
تيولي	6	120.000
قنفودة	3	60.000
بني مطهر	4	140.000
أولاد اغزويل	4	140.000
سيدي بوبكر	3	60.000
رأس عصفور	1	20.000
لمريجة	3	60.000
أولاد سيدي عبد الحاكم	2	40.000
كفايت	1	20.000
لعوينات	1	20.000
لبخانة	1	20.000
المجموع	29	1.240.000

كما تلتزم الجماعات المعنية بتفويت جميع حافلات النقل المدرسي سواء تلك المدبرة من طرفها مباشرة أو تلك التي يتم تسييرها من طرف جمعيات النقل المدرسي لفائدة مجموعة الجماعات.

تعتبر المساهمات الواجب تحويلها لفائدة المجموعة نفقة إجبارية بالنسبة لكل جماعة، ويمكن مراجعة هذه المساهمات بناء على تطور أسطول حافلات النقل المدرسي وكلما اقتضت الضرورة ذلك، بموجب ملحق تصادق عليه مجالس الجماعات المعنية.

- تلتزم الجماعات المعنية بعدم الانسحاب من المجموعة لمدة ثلاث سنوات على أقل تقدير من تاريخ تأسيس المجموعة.

➤ موارد المجموعة:

يمكن أن تشمل موارد المجموعة مداخل أخرى من قبيل:

- الإمدادات التي قد تقدمها الدولة؛
 - المداخل المرتبطة بالمرافق التي تم تحويلها للمؤسسة؛
 - الأتاوى والأجور عن الخدمات المقدمة؛
 - مداخل تدبير مرفق النقل المدرسي؛
 - حصيلة الاقتراضات المرخص بها؛
 - حصيلة بيع المنقولات؛
 - أموال المساعدات والهيئات؛
- تستفيد المجموعة من دعم المديرية العامة للجماعات الترابية بمبلغ 1.040.000.00 درهم (1.04 مليون درهم) لمدة ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ تأسيس المجموعة، على أن تبحث هذه الأخيرة بعد انتهاء هذه المدة على موارد مالية أخرى لضمان استدامة تدبير هذا المرفق.
- مداخل مختلفة والموارد الأخرى المقررة في القوانين والأنظمة الجاري بها العمل.

المادة السادسة: مدة صلاحية المجموعة:

تمتد صلاحية مجموعة الجماعات الترابية لتدبير مرفق النقل المدرسي بالعالم القروي بإقليم جرادة لمدة غير محددة.

المادة السابعة: تسيير المجموعة:

تسير مجموعة الجماعات الترابية من لدن مجلس يحدد أعضائه بقرار للسلطة الحكومية المكلفة بالداخلية، وتمثل هذه الجماعات الترابية في مجلس المجموعة حسب حصة مساهمتها ويمتدب واحد على الأقل لكل جماعة.

المادة الثامنة: مستخدمو المجموعة:

يتكون مستخدمو المجموعة من:

- الموظفين الملحقيين لدى المؤسسة من طرف الجماعات المكونة لها أو من لدن إدارات أخرى؛
- الأعوان والمستخدمون الذين يتم تعيينهم من قبلها؛
- الموظفون والأعوان الذين تضعهم الدولة أو الجماعات الترابية رهن إشارتها وفقا للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل.

المادة التاسعة: شكليات الانسحاب:

يمكن لكل جماعة منخرطة بالمجموعة الانسحاب منها بعد أن يتخذ مجلسها موقفا يقضي بالموافقة على ذلك ويحظى بتأشيرة سلطة المراقبة الإدارية، وبعد إخبار مجلس المجموعة بالمقرر المذكور على الأقل ستة أشهر قبل التاريخ الذي قررت فيه الجماعة الانسحاب. ويعلن عن الانسحاب بقرار للسلطة الحكومية المكلفة بالداخلية، بعد إبراء ذمتها المالية تجاه المجموعة وفي هذه الحالة، ليس للجماعة المعنية الحق في المطالبة باسترداد ما ساهمت به في تدبير مرفق النقل المدرسي على أن لا يحق لأية جماعة منضوية تحت المجموعة الانسحاب إلا بعد انصرام ثلاث سنوات كما هو منصوص عليه بالمادة الخامسة من هذه الاتفاقية.

المادة العاشرة: الحقوق والالتزامات:

تحل مجموعة الجماعات الترابية "الأمل" في حدود المهام المسندة إليها، محل الجماعات المكونة لها في الحقوق والالتزامات المترتبة على الاتفاقيات والعقود المبرمة من طرف هذه الجماعات قبل إحداث هذه المجموعة.

حرر بجرادة بتاريخ:

حرر بجرادة بتاريخ:

التوقيعات

جماعة أولاد الغزويل الرئيس: محمد التامي	جماعة بني مطهر الرئيس: محمد منصور	مجلس إقليم جرادة الرئيس: محمد شحلال
جماعة قنفودة الرئيس: محمد ماضي Le Président Mohammed MARI	جماعة أولاد سيدي عبد الهاكم الرئيس: عبد الرحمان BENTAYEB Abdelhamane	جماعة لمريجة الرئيس: محمد
جماعة سيدي بوبكر الرئيس: محمد	جماعة تيولي الرئيس: عبد الرزاق مسوي	جماعة لعوينات الرئيس: محمد
جماعة لبخانة الرئيس: محمد	جماعة كفايت الرئيس: عبد الرحمان	جماعة رأس غلفور الرئيس: بوعشير محمد
عام عامل إقليم جرادة إمضاء: محمد		
وزارة الداخلية (المديرية العامة للجماعات الترابية)		